



سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة



سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة

١. المقدمة (الرؤية والهدف):

تؤمن جمعية البلد الأمين العلمية أن جودة مخرجاتها العلمية تعتمد بشكل وثيق على نزاهة وكفاءة شركائها. تهدف هذه السياسة إلى وضع إطار مؤسسي يحكم العلاقة مع كافة الجهات الخارجية، لضمان ممارسة الأعمال بروح المسؤولية، والالتزام بالأخلاق المهنية، ومكافحة الفساد بشتى صورته.

٢. المصطلحات والتعريفات:

- ١) الجمعية: جمعية البلد الأمين العلمية، المسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
- ٢) الشريك المنفذ: أي كيان قانوني يتم التعاقد معه لتنفيذ برامج الجمعية العلمية أو التعليمية بشكل مباشر.
- ٣) الأطراف الثالثة: الموردون، الاستشاريون، المكاتب الهندسية، أو أي جهة ترتبط بعلاقة تعاقدية لتوفير خدمات مساندة.
- ٤) النزاهة العلمية: الالتزام بالأمانة في النقل والاقتباس وتطوير المحتوى المعرفي دون انتحال أو تزوير.
- ٥) العناية الواجبة: عملية التحقق المسبق من أهلية الشريك وكفاءته قبل توقيع العقد.

٣. نطاق التطبيق:

تطبق هذه السياسة على كافة الموظفين، والمتطوعين، والجهات التي تربطها علاقات تعاقدية مع الجمعية، ويستثنى من ذلك فقط الحالات التي تصدر لها سياسات خاصة وفقاً للأنظمة.

٤. المبادئ التشغيلية للعلاقة مع الشركاء:

أولاً: اختيار المورد والمراقبة:

- ١) تطبق الجمعية مبادئ العدالة والشفافية عند المفاضلة بين الشركاء والموردين.
- ٢) يجب أن يمتلك الشريك نظاماً داخلياً فعالاً لمراقبة أداء تابعيه ومقاوليه لضمان الامتثال لبنود العقد.
- ٣) تخضع كافة الشراكات لتقييم دوري لقياس مدى الالتزام بالمعايير العلمية والجدول الزمني.

ثانياً: نزاهة الأعمال والمنافسة:

- ١) مكافحة الرشوة: يحظر على الشركاء تقديم أو طلب أي عطايا تهدف للتأثير غير اللائق على قرارات الجمعية.
- ٢) الشفافية الإجرائية: يجب على الشركاء تفعيل إجراءات داخلية لاكتشاف الأنشطة الفاسدة ومنعها فوراً.
- ٣) المنافسة الشريفة: تلتزم الجمعية وشركاؤها بنظام المنافسة السعودي، مع التأكيد على ممارسات الإعلان الدقيقة والحقيقية.

ثالثاً: حماية الأصول المعلوماتية والملكية الفكرية:

- ١) السرية: يلتزم الشركاء بحماية المعلومات السرية والبيانات الشخصية التي يتم معالجتها أثناء المشروع.
- ٢) الأمن السيبراني: يجب منع أي وصول غير مرخص أو تسريب للملكية الفكرية الخاصة بالجمعية.
- ٣) الحقوق العلمية: تعتبر كافة البحوث والحقائب التدريبية الناتجة عن الشراكة ملكاً للجمعية، ما لم ينص العقد على خلاف ذلك.





رابعاً: معايير الجودة ودقة السجلات:

- (١) الامتثال المحاسبي: يجب أن تتطابق السجلات المالية للشركاء مع معايير المحاسبة العامة، مع حظر استخدام أي أموال غير مقيدة في الدفاتر.
- (٢) أصالة المخرجات: يجب أن تكون كافة الوثائق والبيانات العلمية أصلية، دقيقة، وقابلة للاستعادة، ومحمية من التلاعب المقصود وغير المقصود.
- (٣) الضوابط التجارية: الالتزام بكافة أنظمة الاستيراد والتصدير والعقوبات المعمول بها محلياً ودولياً.

٥. نظام الإفصاح وإبداء المخاوف:

- (١) واجب التبليغ: يجب على الشريك إبلاغ إدارة الجمعية فوراً إذا تبين له انخراط أي موظف في سلوك غير نظامي أو غير لائق.
- (٢) قنوات التبليغ: يتم الإفصاح عبر رابط الشكاوى في موقع الجمعية الرسمي أو عبر البريد الإلكتروني المخصص لذلك.
- (٣) الحماية والسرية: تُدار البلاغات من قبل فريق متخصص يضمن سرية هوية المبلغ وحمايته وفقاً لما يسمح به النظام.

٦. توزيع المسؤوليات:

المسؤولية الأساسية	الجهة
اعتماد السياسة وتحديثها دورياً وفق مستجدات الحوكمة ^{٢٤} .	مجلس الإدارة
الإشراف على تنفيذ السياسة ونشر ثقافة السلوك الوظيفي الأخلاقي ^{٢٥} .	الإدارة التنفيذية
تزويد كافة الأقسام بنسخة من السياسة وضمان توقيع الموظفين والشركاء عليها ^{٢٦} .	إدارة الموارد
الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعمله والإمام بهذه السياسة والالتزام التام بأحكامها ^{٢٧} .	الموظف/المتطوع

٧. الاعتماد والسريان:

تم إقرار واعتماد هذه السياسة من قبل مجلس إدارة جمعية البلد الأمين العلمية في اجتماعه المنعقد بالرقم (٢٥/٠٠٢) وبتاريخ (١٥/٤/١٤٤٧ هـ) الموافق ٠٧/١٠/٢٠٢٥ م، وتعتبر نافذة من تاريخ اعتمادها، ويلتزم الجميع بالعمل بموجبها

رئيس مجلس إدارة

علي

أ.د. علي بن صالح المحمادي

